تمنى رجال ان اموت وان امت فتلك سبيل لست فيها باوحد
فقل للذي يبغي خلاف الذي مضى تهيأ لأخرى مثلها فكأن قد

قال محمد بن عبد الحكم مات الشافعي رضي الله عنه واشترى اشهب من تركته مملوكا ثم مات اشهب بعده بنحو من شهر فاشتريت انا ذلك المملوك من تركة اشهب رحمه الله البيت الاول لطرفة ذكره ابن الجوزي في قوله تعالى لا يصلاها الا الاشقى قال ابو عبيدة الاشقى بمعنى الشقي والعرب تضع افعل موضع فاعل قال طرفة فذكره واما البيت الثاني ففي ترجمة خالد بن الوليد رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه قال قاتل الله اخا بني تميم ما اشعره حين يقول فذكره وذكر بيتا اخر وهو

فما عيش من قد عاش بعدي بنافعي ولا موت من قد مات قبلي بمخلدي

وقال العلي رضي: اذا ما الدهر جر على اناس حوادثه اناخ باخرينا
فقل للشامتين بنا افيقوا سيلقى الشامتون كما لقينا

ولعبيد الله بن عتبة: كل المصائب قد تمر على الفتى فتهون غير شماتة الاعداء

وللمبارك بن الطبري: ولولا شماتة اعداء ذوي حسد او اغتمام صديق كان يرجوني
لما طلبت من الدنيا مراتبها ولا بذلت لها عرضي ولا ديني

ولعدي بن زيد: فهل من خلدانا هلكنا وهل بالموت يا للناس عار

وعن خالد بن معدان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله قال احمد بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه في اسناده محمد بن الحسن بن ابي يزيد الهمداني وهو ضعيف رواه الترمذي وقال حديث غريب وليس اسناده بمتصل خالد لم يدرك معاذ وفي الصحيح من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا زنت امة احدكم فليجلدها الحد ولا يثرب عليها قال صاحب المنتقى من اصحابنا قال الخطابي معنى لا يثرب لا يقتصر على التثريب وهو التعيير والتوبيخ واللوم والتقريع وقال في النهاية اي لا يوبخها بالزنا بعد الضرب وقيل لا يقنع في عقوبتها بالتثريب بل يضربها الحد فان زنا الاماء لم يكن مكروها عند العرب ولا منكرا فامرهم بحد الاماء كما امرهم بحد الحرائر نظر بعض العباد مستحسنا فقال سيجد غبه فنسي القران بعد الاربعين سنة وقال اخر عبت شخصا قد ذهبت اسنانه فذهبت اسناني ونظرت

امراة لا تحل

مرأة لا تحل لي فنظر زوجتي من لا اريد وقال ابن سيرين عيرت رجلا بالافلاس فافلست قال ابن الجوزي ومثل هذا كثير وما نزلت بي آفة ولا غم ولا ضيق صدر الا بزلل اعرفه حتى يمكنني ان اقول هذا بالشيء الفلاني وربما تاولت تاويلا فيه بعد فارى العقوبة فينبغي للانسان ان يترقب جزاء الذنب فقل ان يسلم منه وليجتهد في التوبة وقال محمود الوراق

رايت صلاح المرء يصلح اهله ويعديهم داء الفساد اذا فسد
ويشرف في الدنيا بفضل صلاحه ويحفظ بعد الموت في الاهل والولد

كذا قال ومراده كثرة ذلك لا انه مطرد على ما لا يخفى

فصل ٩٤ عن عائذ الله بن عمرو ان ابا سفيان اتى على سلمان وصهيب وبلال فقالوا ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي رواه مسلم قال القاضي عياض روي عن ابي بكر انه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال قل عافاك الله رحمك الله لا تزد ولا تقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نفي وقال بعضهم قل لا ويغفر الله لك

فصل ٩٥ قال المروذي كان ابو عبد الله لا يدع المشورة اذا كان في امر حتى ان كان ليشاور من هو دونه وكان اذا اشار عليه من يثق به او اشار عليه من رايته من اهل النسك من غير ان يشاور قبل مشورته وان كان اذا شاوره الرجل اجتهد له رايه واشار عليه بما يرى من صلاح وظاهر هذا انه يشاور في كل ما يهم به ويأتي بالقرب من نصف الكتاب بعد ذكر حسن الخلق والحياء وغير ذلك قبل ذكر الزهد الكلام على قول احمد كل شيء من الخير يبادر به وقول الخلال في الادب كراهة العجلة ونحو ذلك وسبق بنحو نصف كراسة الكلام في النصح قال في قوله تعالى وشاورهم في الامر معناه استخرج اراءهم واعلم ما عندهم ويقال انه من شرت العسل وانشدوا

وقاسمهما بالله حقا لانتم الذ من السلوى اذا ما نشورها

قال الزجاج يقال شاورت الرجل مشاورة وشوارا وما يكون عن ذلك اسم المشورة وبعضهم يقول المشورة ويقال فلان حسن الصورة والمشورة اي حسن الهيئة واللباس ومعنى قولهم شاورت فلانا اظهرت ما عندي وما عنده وشرت الدابة اذا امتحنتها فعرفت هيئتها في سيرها وشرت العسل اذا اخذته من مواضع النحل وعسل مشار

Copyright © King Saud University